

المبحث الأول ) خصائص القاعدة القانونية ( المبحث الثاني ) نطاق القانون وعلاقته بالقواعد الاجتماعية الأخرى ( المبحث الثالث ) المبحث الأول: التعريف بالقانون تعريف القانون لغة ( المطلب الأول ) تعريف القانون اصطلاحاً ( المطلب الثاني ) معناها العسا Kanun إن أصل كلمة القانون دخيلة على اللغة العربية، فهي كلمة يونانية الأصل ( ~ 1 ~ ويشير المعنى اللغوي لكلمة " قانون" في اللغة العربية الى: " كل نظام ثابت يربط بين ظاهرتين أو امرين بحيث يوجد أحدهما في طرف عصا مستقيمة ويقابله الأمر الآخر في الطرف الآخر للعصا" ، أو : " كل قاعدة مطردة تُفِيد استمرار أو تكرار الفيزياء، الخ). مجموعة القواعد التي تحكم يُعرف القانون اصطلاحاً بأنه : ، يتعين عليهم الخضوع لها ولو بالقوة إذا لزم الأمر على وجه ملزم ( في الأشخاص وتجدر الإشارة الى أنه في الاطار الاصطلاحي، هناك عدة استخدامات مختلفة لكلمة القانون وفقاً للسياق التي ترد فيه كلم : ويراد به المعنى العام بالتعريف السابق الإشارة اليه ( droit القانون بالمعنى الواسع ( وهو الأصل في معنى كلمة قانون) loi القانون بالمعنى الضيق ( التشريعية ( البرلمان) : مجموعة القواعد التشريعية التي تسنها السلطة التشريعية في صورة مدونة واحدة مبنية ومفصلة، المدني او القانون التجاري او . الخ) الخ ولا " كما يشاع عادةً عند " القانون الديني تتميز القواعد القانونية بالخصائص التالية: قاعدة سلوك اجتماعي القاعدة المطلب الأول: القانونية الأشخاص وعلاقتهم في المجتمع عليه سلوكهم في أوضاع معينة وبالنسبة لعلاقتهم في أوضاع معينة). ذات المظهر الخارجي ولا شأن لها بالنوايا والأفكار ضمني) حكم تقريري رة عن اجتماعي القانون ضرورة اجتماعية: يرتبط بوجود المجتمع)، ومن ثم يمكن أي متغير مضمونه من بيئة اجتماعية الى أخرى، وفي عامة ومجردة : لمطلب الثاني: القاعدة القانونية مفهوم التجريد والعمومية ( الفرع الأول ) نتائج خاصية العمومية والتجريد ( الفرع الثاني) التجريد والعمومية مفهوم فهي لا توجه إلى شخص بعينه ولا تطبق على واقعة قانونية بذاتها وسن الرشد تسع عشرة ( وكان غير مصاب بعراض من 19 فكل من 19 مة ومعهم ئ في المستقبل، الوقت الحالي هي وعلى هذا النحو يبدو أن ٥ فالقاعدة القانونية إذا كانت مجردة فقط ( القانونية مجردة القاعدة هنا النتائج المترتبة على العمومية والتجريد لكن السعي لت تحقيق المساواة ع أن يراعي إذ لا يمكن للمشر أغلبية يعني المساواة عدة القانونية النظام والاستقرار في المجتمع، ات بعكس "القرار الإدارية الفردية" التي تُستنفذ بمجرد تطبيقها ( مثل قرار توظيف شخص في منصب او قرار عزل موظف من منصبه). القانونية قاعدة ملزمة معنى الالتزام ( الفرع الأول ) صور الجزاء القانوني ( الفرع الثاني ) ي الدولة، مرتبطة بجزاء القاعدة القانونية قاعدة ملزمة أي بجزاء تطبيقها قترن ي د القانونية لا بد أن فلكي يلتزم الأفراد باحترام القواع معنويًا يتمثل في تأنيب الضمير واستنكار سلطة الجنائي قانونية ويقع على كل من يرتكب فعلاً تجرمه قاعدة بواسطة النيابة العامة حيث تتابعه ~ 4 ~ غرامة مالية يدفعها الجاني كان الالتزام ما : الجزاء المدني وع المخالفة، فيتمثل الجزاء في إعادة الحال إلى ما كان عليه وقت وق يتمثل الجزاء المدني في البطلان كما قد بالتعويض لزم التزاماته المتعاقدين ب العقدية. لسائق ا هم عن بالتعويض المستحق ل في الضرر أو التوبيخ : يتمثل في الخاص) في حالة الاخلال بالواجبات المهنية، وة ، أو الخصم من المرتب أو الأجر، وقد إلى العامل يصل الى لإجراءات : يتمثل الجزاء هنا في بطلان ا الجزاء في قانون الإجراءات المدنية والجزائية بطلان ب أو المخالفة لأحكام هذين القانونين كالحكم ببطلان ا الجزاء في اطار القانون لدستوري من حيث قوته وصرامته ومن حيث ضمانات تطبيقه، زاء العامة لأحكام القانون الدستوري من يوقع عليها الجزاء؟ وما هو مضمون هذا الج وكذلك الحال بالنسبة للدول التي تخالف احكام القانون الدولي. وهذا الاشكال في الجزاء هو الذي دفع ببعض الفقه الى القول أن القانون الدستوري او هو ليس قانوناً بالمعنى ا فالجزاء في القانون الدستوري يأخذ صورة خاصة ( هي الرقابة المتبادلة بين السلطتين لطتين الس التنفيذية والتشريعية، \_ 1 ~ 5 ~ كما أن القانون الدولي له آليات خاصة لضمان احكامه ( سلطة محكمة العدل الدولية، المعاملة بالمثل في العلاقات الدولية، فرض المختلفة من مجلس الامن على الدول في اطار الأمم المتحدة، .. المبحث الثالث: نطاق القانون المطلب الأول ) بقواعد السلوك الأخرى، ه صلت وكلاهما قواعد عامة ومجردة، ومرتبطة بجزاء في حالة المخالفة، لكن كلا النوعين من من حيث المجال ( مجال الاخلاق أوسع من مجال القانون: الاخلاق تحكم علاقة الانسان بينما القانون يحكم علاقة الانسان بغيره) نفعي: الحفاظ على كيان المجتمع وكفالة النظام والاستقرار فيه بما يضمن - راغماتي معنوي هو تأنيب الضمير و استهجان طبيعة الجزاء ( الجزاء في الاخلاق: الجماعة، أو هي قواعد أخلاقية في نفس الوقت) كما أنه لا يجوز الإثراء بلا سبب غير على كيان المجتمع وضمن الاستقرار والنظام فيه، المجاملات والعادات المطلب الثاني: القانون وقواعد في مظهرهم ولباسهم يتواتر قواعد سلوك هناك مجتمع كل في فتعتبر من تقاليد هذا المجتمع، ويحرص الناس على والتآزر في المصائب والتهادي في الافراح، .. مثل واجب العزاء في الموت لا يهتم القانون بتبني هذه القواعد وفرضها، لعدم أهميتها في تحقيق أهدافه النفعية السابق ذكرها، والعادات أن لكن يمكن فه ( رأى ضرورتها في تحقيق أهدا ~ 6 ~ تحكم

سلوك الأفراد في الجماعة لكن وتتفق قواعد المجاملات مع القواعد القانونية لكونها تختلف عن بعضها لكون قواعد المجاملات قواعد غير مستقرة تختلف من منطقة إلى أخرى،